

CGRFA/TTLE-ABS-3/16/REPORT

هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة

الدورة الثالثة لفريق الخبراء الفنيين

والقانونيين المعني بالحصول

على الموارد وتقاسم منافعها

روما، إيطاليا، 13-15 سبتمبر/أيلول 2016

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة



تقرير فريق الخبراء الفنيين والقانونيين المعني بالحصول
على الموارد وتقاسم منافعها

الدورة الثالثة

روما، إيطاليا، 13-15 سبتمبر/أيلول 2016

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة

روما، 2016

تتاح وثائق الدورة الثالثة لفريق الخبراء الفنيين والقانونيين
المعني بالحصول على الموارد وتقاسم منافعها
على الإنترنت على العنوان:
<http://www.fao.org/nr/cgrfa/cgrfa-meetings/abs/en/>

ويمكن كذلك الحصول عليها من:
أمين هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة
منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة
Viale delle Terme di Caracalla
Rome, Italy 00153
البريد الإلكتروني: cgrfa@fao.org

الأوصاف المستخدمة في هذا المطبوع وطريقة عرض موضوعاته لا تعبر عن أي رأي خاص لمنظمة الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة فيما يتعلق بالوضع القانوني لأي بلد أو إقليم أو مدينة أو منطقة أو فيما يتعلق بسلطانها أو بتعيين
حدودها وتخومها.

بيان المحتويات

الفقرات

3-1	أولاً- افتتاح الدورة
4	ثانياً- انتخاب الرئيس ونائب الرئيس والمقرر
5	ثالثاً- اعتماد جدول الأعمال
	رابعاً- النظر في نواتج اجتماعات مجموعات العمل الفنية الحكومية الدولية والمسائل الأخرى المتعلقة بالحصول
10-6	على الموارد الوراثية للأغذية والزراعة وتقاسم منافعها
20-11	(1) "استخدام" الموارد الوراثية للأغذية والزراعة
24-21	(2) "بلد المنشأ" للموارد الوراثية للأغذية والزراعة
	(3) الحصول على موافقة مسبقة عن علم أو موافقة ومشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية وتقاسم
29-25	المنافع معها
32-30	(4) تقاسم المنافع
34-33	(5) نطاق عناصر الحصول على الموارد وتقاسم منافعها الخاصة بالقطاعات الفرعية
42-35	خامساً- العمل في المستقبل

المرفق

ألف-	جدول أعمال الدورة الثالثة لفريق الخبراء الفنيين والقانونيين المعني بالحصول على الموارد وتقاسم منافعها
باء-	قائمة الخبراء والمراقبين
جيم-	قائمة بالوثائق

أولاً- افتتاح الدورة

- 1- عقدت الدورة الثالثة لفريق الخبراء الفنيين والقانونيين المعني بالحصول على الموارد وتقاسم منافعها (فريق الخبراء) في روما في الفترة من 13 إلى 15 سبتمبر/أيلول 2016. وترد قائمة الخبراء والمراقبين في المرفق بـ من هذا التقرير.
- 2- ورحب رئيس الدورتين الأولى والثانية لفريق الخبراء، السيد Javad Mozafari Hashjin (الشرق الأدنى)، بالأعضاء ودعا إلى مواصلة الروح البناءة التي ميزت الدورتين السابقتين لفريق الخبراء.
- 3- ورحبت أمينة هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة (الهيئة)، السيدة Irene Hoffmann، بأعضاء فريق الخبراء وشددت على أهمية العمل كفريق واحد وأشارت إلى أن مهمة فريق الخبراء هي توطيد النواتج التي آلت إليها اجتماعات مجموعات العمل الفنية الحكومية الدولية (مجموعات العمل). وأثنت على فريق الخبراء لوضعه الصيغة النهائية "العناصر تيسير التنفيذ المحلي للحصول على الموارد وتقاسم منافعها بالنسبة إلى مختلف القطاعات الفرعية للموارد الوراثية للأغذية والزراعة" (العناصر) التي رحب بها كل من الهيئة ومؤتمر المنظمة، كل في دورته الأخيرة. وأشارت إلى أن العناصر تقدم لصانعي السياسات رسالة واضحة تشدد على أهمية الأخذ بالاعتبار الدور الهام للموارد الوراثية للأغذية والزراعة ودورها الخاص في تحقيق الأمن الغذائي والسمات المميزة لمختلف القطاعات الفرعية للموارد الوراثية.

ثانياً- انتخاب الرئيس ونائب الرئيس والمقرر

- 4- أعاد فريق الخبراء انتخاب السيد Javad Mozafari Hashjin (الشرق الأدنى) رئيساً للدورة. وانتخب السيد Brad Fraleigh (أمريكا الشمالية) نائباً للرئيس وانتخبت السيدة Tashi Yangzome Dorji مقررًا.

ثالثاً- اعتماد جدول الأعمال

- 5- أقرّ فريق الخبراء جدول الأعمال، على النحو المبين في المرفق ألف من هذا التقرير.

رابعاً- النظر في نواتج اجتماعات مجموعات العمل الفنية الحكومية الدولية والمسائل الأخرى المتعلقة بالحصول على الموارد الوراثية للأغذية والزراعة وتقاسم منافعها

- 6- نظر فريق الخبراء في وثيقة "النظر في العناصر الخاصة بالقطاعات الفرعية للحصول على الموارد الوراثية للأغذية والزراعة وتقاسم منافعها"¹. وأشار فريق الخبراء إلى أن كلاً من الهيئة ومؤتمر المنظمة رحب في دورته الأخيرة بالعناصر²

¹ الوثيقة CGRFA/TTLE-ABS-3/16/2

² الفقرة 22-1 من التقرير CGRFA-15/15/Report، الفقرة 52-ج من الوثيقة C 2015/REP

ودعا الأعضاء إلى النظر فيها واستخدامها حسب الاقتضاء. وكان المؤتمر قد أشار أيضاً إلى التكامل بين عمل الهيئة وبين بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الوراثية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناجمة عن استخدامها الملحق باتفاقية التنوع البيولوجي (بروتوكول ناغويا)، فيما يتعلق بالحصول على الموارد الوراثية وتقاسم منافعها³. وأخذ فريق الخبراء علماً أيضاً بتوصيات "الجهاز الفرعي لتنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي" بأن يدعو مؤتمر أطراف اتفاقية التنوع البيولوجي في اجتماعه الثالث عشر الأطراف والحكومات الأخرى إلى أن تأخذ علماً بالعناصر وتطبقها حسب الاقتضاء.

7- وأشار فريق الخبراء إلى أن الهيئة طلبت، في دورتها الأخيرة، من مجموعات العمل الخاصة بها مواصلة العمل، بمساعدة الأمين، على بلورة عناصر حصول على الموارد وتقاسم منافعها خاصة تحديداً بالقطاعات الفرعية، بما في ذلك دراسة دور المعارف التقليدية المتصلة بالموارد الوراثية للأغذية والزراعة واستخدامها العادي المتعارف عليه، مع أخذ الأنشطة أو العمليات الجارية في إطار المعاهدة الدولية في الحسبان، وذلك كي ينظر فيها فريق الخبراء المعني بالحصول على الموارد وتقاسم منافعها ويدعمها. وقد أخذ فريق الخبراء علماً بتقارير اجتماعات مجموعات العمل التي عقدت أثناء فترة السنتين الحالية⁴ وفترات السنتين السابقة⁵.

8- وأشار فريق الخبراء إلى أن معظم القطاعات الفرعية للموارد الوراثية للأغذية في العديد من البلدان لا تزال تفتقر إلى الخبرة العملية في مجال تنفيذ التدابير التشريعية أو الإدارية أو السياساتية الأحدث الخاصة بالحصول على الموارد وتقاسم منافعها، ونظر في طلب الهيئة مواصلة العمل على بلورة العناصر الخاصة بالقطاعات الفرعية في الوقت المناسب، إذ أن العديد من البلدان بصدد اعتماد أو تنقيح أو تنفيذ تدابير محلية للحصول على الموارد وتقاسم منافعها.

9- وأشار فريق الخبراء إلى أن الهيئة، في دورتها الأخيرة "طلبت من فريق الخبراء عقد اجتماع جديد لتوطيد نواتج اجتماعات مجموعات العمل الفنية الحكومية الدولية وأي معلومات إضافية منبثقة عن دراسات مواضيعية يطلب الأمين إجراءها عن قطاعات لم يتم تغطيتها من قبل مجموعات العمل، ورفع تقرير عن ذلك إلى الهيئة في دورتها المقبلة⁶". واعتبر فريق الخبراء أن هناك حاجة إلى المزيد من المدخلات من مجموعات العمل الأربع لإحراز مزيد من التقدم في بلورة العناصر الخاصة بالقطاعات الفرعية وأشار إلى أنه لم تتوفر خلال الاجتماع أية دراسات مواضيعية جديدة.

10- ونظراً للتكليف الذي عهد به إلى فريق الخبراء، والذي اقتصر على توحيد نواتج مجموعات العمل، وفي محاولة منه لتيسير العمل المنتج في هذا المجال، ناقش المواضيع المعروضة في الأقسام الفرعية من (1) إلى (5) من هذا القسم وأوصى فيما يتعلق بنطاق العمل في المستقبل، وكما يرد في القسم 5، بعملية من شأنها أن تزود مجموعات العمل بالمعلومات اللازمة لمواصلة بلورة العناصر الخاصة بالقطاعات الفرعية على النحو الذي طلبته الهيئة من مجموعات العمل.

³ الفقرة 52 -د من التقرير C 2015/REP

⁴ الوثائق 2.CGRFA/TTLE-ABS-3/16/Inf.3 ؛ 3.CGRFA/TTLE-ABS-3/16/Inf.4 ؛ 4.CGRFA/TTLE-ABS-3/16/Inf.5

.CGRFA/TTLE-ABS-3/16/Inf.5

⁵ الوثائق 9.CGRFA-15/15/9 ؛ 12.CGRFA-15/15/12 ؛ 14.CGRFA-15/15/14

⁶ الفقرة 22-9 من التقرير CGRFA-15/15/Report

(1) "استخدام" الموارد الوراثية للأغذية والزراعة

11- أشار فريق الخبراء إلى أن مجموعات العمل المعنية بالموارد الوراثية الحيوانية كانت قد أوصت، فيما يتعلق باستخدام الموارد الوراثية والخصائص والسمات المميزة لهذه الموارد في القطاعات الفرعية الخاصة بكل من هذه المجموعات، أن يستعرض فريق الخبراء ويحلل الاستخدام القائم حالياً وممارسات التبادل النموذجية في هذه القطاعات الفرعية ضمن الأطر القائمة⁷.

12- وينص "بروتوكول ناغويا" على أن يكون "الحصول على الموارد الوراثية لاستخدامها خاضعاً للموافقة المسبقة عن علم من البلد الذي يوفر هذه الموارد، أي بلد منشأ هذه الموارد أو الذي حصل عليها وفقاً لأحكام اتفاقية التنوع البيولوجي، إلا إذا قرر ذلك الطرف خلاف ذلك"⁸. وأنه ينبغي "أن يجري تقاسم المنافع الناشئة عن استخدام الموارد الوراثية وكذلك التطبيقات اللاحقة والتسويق التجاري اللاحق بطريقة عادلة ومنصفة للطرف الذي يقدم هذه الموارد، أي بلد منشأ هذه الموارد أو الطرف الذي حصل عليها وفقاً لأحكام اتفاقية التنوع البيولوجي"⁹. ويعرّف بروتوكول ناغويا "استخدام الموارد الوراثية" على أنه "إجراء بحوث وتطوير على التركيب الوراثية و/أو الكيمائية الحيوية للموارد الوراثية، بما في ذلك من خلال تطبيق التكنولوجيا الحيوية على النحو المحدد في المادة 2 من اتفاقية التنوع البيولوجي"¹⁰.

13- وتشير عناصر الحصول على الموارد وتقاسم منافعها إلى أن الاستخدام كما يعرفه "بروتوكول ناغويا"، لا يشمل "بعض الاستخدامات النموذجية للموارد الوراثية للأغذية والزراعة مثل زراعة البذور لاستخدام المنتجات المحصودة فيما بعد للاستهلاك البشري"¹¹. "غير أن العناصر تشدد أيضاً على أنه من الصعب تحديد ما إذا كانت الأنشطة الأخرى التي تؤدي بانتظام فيما يخص الموارد الوراثية للأغذية تعتبر "استخداماً"¹².

14- وتخلص عناصر الحصول على الموارد وتقاسم منافعها إلى "أنه يجري تصميم وتطوير وتحسين العديد من الموارد الوراثية للأغذية والزراعة من خلال استخدامها المستمر في الإنتاج الزراعي. وعندما تتلازم أنشطة "البحث والتطوير" مع الإنتاج الزراعي، قد يكون من الصعب تمييز "الاستخدام" عن الأنشطة المتعلقة بإنتاج المحاصيل الزراعية لأغراض البيع والاستهلاك البشري. ويمكن لتدابير الحصول على الموارد وتقاسم منافعها أن توفر التوجيه لمعالجة هذه الحالات، مثلاً من خلال سرد أمثلة عن أنشطة/أغراض الاستعمال التي تندرج تحت "الاستخدام" وأمثلة أخرى تقع خارج تعريف "الاستخدام". وسيكون التوجيه الفني الإضافي مهماً لتسهيل تنفيذ التدابير الوطنية للحصول على الموارد وتقاسم منافعها"¹³.

15- ولدى النظر في نطاق الأنشطة التي يشملها مصطلح "الاستخدام"، أشار فريق الخبراء "إلى التعريف الواسع "للتكنولوجيا الحيوية"، الذي تشير إليه المادة 2 من "بروتوكول ناغويا" على أنه مثال على "البحث والتطوير في التركيب الوراثية

⁷ الفقرة 24 من الوثيقة CGRFA/TTLE-ABS-3/16/Inf.3، والفقرة 26 من الوثيقة CGRFA/TTLE-ABS-3/16/Inf.5

⁸ المادة 6-1 من "بروتوكول ناغويا". تُعرّف المادة 2-ب من "بروتوكول ناغويا" "الاتفاقية" على أنها اتفاقية التنوع البيولوجي

⁹ المادة 5-1 من "بروتوكول ناغويا".

¹⁰ المادة 2-ج من بروتوكول ناغويا

¹¹ الفقرة 46 من عناصر الحصول على الموارد وتقاسم منافعها

¹² الفقرة 47 من عناصر الحصول على الموارد وتقاسم منافعها

¹³ الفقرة 48 من عناصر الحصول على الموارد وتقاسم منافعها

و/أو الكيمائية الحيوية للموارد الوراثية". وتعني "التكنولوجيا الحيوية"، كما تعرفها المادة 2 من اتفاقية التنوع البيولوجي "أي تطبيق تكنولوجيا يستخدم النظم البيولوجية أو الكائنات الحية أو مشتقاتها، لصنع أو تعديل منتجات أو عمليات لاستخدام خاص"¹⁴.

16- لفت فريق الخبراء إلى أن "بروتوكول ناغويا" لا يقدم أي توجيه محدد بشأن طبيعة أو نوع أنشطة البحث والتطوير التي يشملها مصطلح "الاستخدام". وأشار بوضوح إلى أن تقديم أية توصيات بشأن ما هي الأنشطة التي ينبغي اعتبارها "استخداماً" وما هي الأنشطة التي لا تعتبر "استخداماً"، يقع خارج نطاق تكليفه. غير أنه ارتأى أن مفهوم "الاستخدام" يترك مجالاً واسعاً للتفسير من جانب البلدان، التي يتعين على كلٍ منها أن يقرر في نهاية المطاف، حسب وجهة نظر فريق الخبراء، ما هي الأنشطة التي تعتبر "استخداماً"، يحفز أية التزامات حصول على الموارد وتقاسم منافعها محتملة. وأشار الفريق إلى أنه من المفيد جمع الممارسات القائمة المتعلقة "بالاستخدام" والخبرات القطرية ذات الصلة.

17- وأشار فريق الخبراء إلى الاستثناءات المتضمنة في التدابير الوطنية للحصول على الموارد وتقاسم منافعها القائمة حالياً، بما في ذلك مثلاً استبعاد الأنشطة المنزلية أو هواية التربية أو أنشطة رابطة المربين من تعريف "الاستخدام". كما أشار أيضاً إلى أن بعض التدابير يعفي بعض مجموعات المستخدمين أو يمنحها ميزات (مثلاً، مستخدمين أو باحثين محليين/أجانب)، أو استخدامات (مثلاً، البحوث أو الاستخدامات التجارية) أو أنواع من الموارد الوراثية (مثلاً، الموارد الوراثية النباتية أو الحيوانية).

18- وأشار فريق الخبراء إلى أنه، استناداً إلى الممارسات القائمة، بما في ذلك ممارسات منح موافقة مسبقة عن علم، والأمثلة القائمة، يمكن وضع معايير عامة لمساعدة البلدان على تطبيق مفهوم "الاستخدام" تطبيقاً متسقاً. مثلاً، قد يجد متلقو الموارد الوراثية، في ظل ظروف معينة، أن لهم لدى شراء الموارد حرية استخدامها لأغراض تربية أخرى. وأكد مجدداً أنه ينبغي اتخاذ تدابير الحصول على الموارد وتقاسم منافعها في سياق الأمن الزراعي والغذائي المستدام والأوسع¹⁵.

19- وإدراكاً لأهمية اليقين القانوني فيما يتعلق بالحصول على الموارد وتقاسم منافعها للموارد الوراثية للأغذية والزراعة، أشار فريق الخبراء إلى أنه ينبغي للمستخدمين المحتملين للموارد الوراثية أن يدرسوا بالتفصيل، قبل استخدام الموارد الوراثية، التشريعات والممارسات القانونية ذات الصلة بموجب الولاية القضائية المنطبقة.

20- وأشار فريق الخبراء إلى أن كلٍّ من يود "استخدام" مورد معين من الموارد الوراثية للأغذية والزراعة ولّد سابقاً من خلال "استخدام" مع موافقة مسبقة عن علم قد يحتاج موافقة مسبقة عن علم منفصلة أخرى من البلد الذي منح الموافقة الأولى. وأشار فريق الخبراء إلى أن ذلك قد يؤدي في المستقبل إلى "أهرامات" من الموافقات فيعقد "استخدام" الموارد الوراثية للأغذية والزراعة. وقد يختار المربون اجتناب الموارد الوراثية، بدلاً من استخدامها وحفظها ومواصلة تحسينها. وأعاد فريق

¹⁴ المادة 2-د من "بروتوكول ناغويا".

¹⁵ الفقرة 15-3 من عناصر الحصول على الموارد وتقاسم منافعها

الخبراء التذكير باقتراحه أن تنظر الحكومات في حلول متميزة لهذه المسألة، بما في ذلك من خلال دعم وضع معايير قطاعية فرعية بالاستناد إلى أفضل الممارسات الحالية، من مثل إعفاء المربين أو إيجاد حلول متعددة الأطراف¹⁶.

(2) "بلد المنشأ" للموارد الوراثية للأغذية والزراعة

21- وأشار فريق الخبراء إلى أهمية تطبيق تعريف بلد المنشأ في سياق الموارد الوراثية للأغذية والزراعة. حسب التعريف الوارد في اتفاقية التنوع البيولوجي، يعني "بلد منشأ الموارد الوراثية البلد الذي يمتلك تلك الموارد الوراثية في ظروف مواقعها الطبيعية". وتعني "في ظروف المواقع الطبيعية" "ظروف وجود الموارد الوراثية ضمن نظم إيكولوجية وموائل طبيعية، وفي حالة الأنواع المستأنسة أو المستزرعة، في المناطق المحيطة التي اكتسبت فيها خصائصها المميزة". وتعني "الأنواع المستأنسة أو المستزرعة الأنواع التي تأثرت عملية تطويرها بالبشر لتلبية احتياجاتهم"¹⁷. ولا تعرف اتفاقية التنوع البيولوجي ولا يعرف بروتوكول ناغويا مصطلح "خصائص مميزة".

22- وأشار فريق الخبراء إلى أن عناصر الحصول على الموارد وتقاسم منافعها أفادت أن "عملية الابتكار للعديد من الموارد الوراثية للأغذية والزراعة، وخاصة الموارد الوراثية النباتية والحيوانية، ذات طبيعة تدرجية تقوم على مساهمات من أناس كثيرين مختلفين في أماكن مختلفة وفي أوقات مختلفة. ولا يُستخرج معظم المنتجات من مورد وراثي مفرد، بل بمساهمات موارد وراثية متعددة في مراحل مختلفة من عملية الابتكار"¹⁸.

23- وأشار فريق الخبراء إلى أنه بموجب "بروتوكول ناغويا" ينبغي أن يكون الحصول على الموارد الوراثية لاستخدامها خاضعاً للموافقة المسبقة عن علم من البلد الذي يوفر هذه الموارد، أي بلد منشأ هذه الموارد أو الذي حصل عليها وفقاً لأحكام اتفاقية التنوع البيولوجي، إلا إذا قرر ذلك الطرف خلاف ذلك¹⁹. "وينبغي" أن يجري تقاسم المنافع الناشئة عن استخدام الموارد الوراثية وكذلك التطبيقات اللاحقة والتسويق التجاري اللاحق بطريقة عادلة ومنصفة للطرف الذي يقدم هذه الموارد، أي بلد منشأ هذه الموارد أو الذي حصل عليها وفقاً لأحكام اتفاقية التنوع البيولوجي"²⁰.

24- وأشار فريق الخبراء إلى أهمية أن يكون مستخدمو الموارد الوراثية على يقين، حيثما أمكن، بشأن ما إذا كان البلد الذي يوفر موارد وراثية هو بلد المنشأ أو أنه حصل عليها وفقاً لاتفاقية التنوع البيولوجي، وقد يتطلب بالتالي الحصول على موافقة مسبقة عن علم وشروط متفق عليها بصورة متبادلة. وكرر فريق الخبراء أنه "ينبغي أن تكون تدابير الحصول على الموارد وتقاسم منافعها واضحة فيما يتعلق بالموارد الوراثية للأغذية والزراعة المشمولة بأحكام الحصول على المزارد ذات الصلة"²¹ وأوصى بجمع المزيد من المعلومات بشأن الخبرات والممارسات القطرية.

¹⁶ الفقرة 77 من عناصر الحصول على الموارد وتقاسم منافعها

¹⁷ المادة 2 من اتفاقية التنوع البيولوجي

¹⁸ الفقرتان 69-70 من عناصر الحصول على الموارد وتقاسم منافعها

¹⁹ المادة 6-1 من "بروتوكول ناغويا"

²⁰ المادة 5-1 من "بروتوكول ناغويا"

²¹ الفقرة 36 من عناصر الحصول على الموارد وتقاسم منافعها

(3) الحصول على موافقة مسبقة عن علم أو موافقة ومشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية وتقاسم المنافع معها

25- أشار فريق الخبراء إلى أنه بموجب "بروتوكول ناغويا"، "يتعين على كل طرف، ووفقاً للقانون المحلي، اتخاذ تدابير، حسب الاقتضاء، تهدف إلى ضمان الحصول على المعرفة التقليدية المرتبطة بالموارد الوراثية التي تمتلكها المجتمعات الأصلية والمحلية مع الموافقة المسبقة عن علم من المجتمعات الأصلية والمحلية أو قبولها ومشاركتها، وأنه قد تم التوصل إلى شروط متفق عليها بصورة متبادلة. ويتعين على كل طرف اتخاذ تدابير حسب الاقتضاء²² لكي تُتقاسم المنافع الناشئة عن استخدام المعرفة التقليدية المرتبطة بالموارد الوراثية مع المجتمعات المحلية التي تملك هذه المعرفة تقاسماً عادلاً ومنصفاً، وينبغي أن يكون هذا التقاسم مبنياً على شروط متفق عليها بصورة متبادلة²³. وتشير عناصر الحصول على الموارد وتقاسم منافعها إلى أن هذه المتطلبات تنطبق بغض النظر عما إذا كانت إتاحة الموارد الوراثية تتم في الوقت نفسه.²⁴

26- وأشار فريق الخبراء أنه وفقاً للقانون المحلي، ينبغي أن يتخذ كل طرف في "بروتوكول ناغويا" بمقتضى القانون المحلي، وعلى النحو المناسب، تدابير "ترمي إلى ضمان الحصول على الموافقة المسبقة عن علم أو موافقة المجتمعات الأصلية والمحلية ومشاركتها في الحصول على موارد وراثية حيثما يسود الحق المكرس في منح الحصول على هذه الموارد.²⁵" وينبغي أن يتخذ كل طرف وعلى النحو المناسب، تدابير "بهدف ضمان تقاسم المنافع الناشئة عن استخدام الموارد الوراثية التي تملكها مجتمعات أصلية ومحلية، بمقتضى التشريعات الداخلية بشأن الحقوق المكرسة لهذه المجتمعات المحلية في هذه الموارد الوراثية، بطريقة عادلة ومنصفة مع المجتمعات المحلية المعنية، على أساس شروط متفق عليها.²⁶

27- أشار فريق الخبراء إلى أنه في سياق الموارد الوراثية للأغذية والزراعة، تفيد عناصر الحصول على الموارد وتقاسم منافعها أنه قد تكون هناك حاجة إلى الحصول على مزيد من التوجيه بشأن كيفية الحصول على الموافقة المسبقة عن علم من المجتمعات الأصلية والمحلية أو قبولها ومشاركتها²⁷.

28- أخذ فريق الخبراء علماً بالعمل الجاري على "مشروع الخطوط التوجيهية الطوعية لوضع آليات وتشريعات أو غيرها من المبادرات الملائمة لضمان الموافقة [الحرّة] والمسبقة وعن علم من الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية للحصول على معارفها وابتكاراتها وممارساتها [أو قبولها ومشاركتها]، وضمان التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام وتطبيق هذه المعارف والابتكارات والممارسات ذات الصلة بصون التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، وضمان الإبلاغ عن التملك غير المشروع للمعارف التقليدية ومنعه"، وهو ما أوصت به مجموعة العمل المخصصة المفتوحة العضوية لفترة ما

²² المادة 7 من "بروتوكول ناغويا"

²³ المادة 5-5 من "بروتوكول ناغويا"

²⁴ الفقرة 63 من عناصر الحصول على الموارد وتقاسم منافعها

²⁵ المادة 6-2 من "بروتوكول ناغويا"

²⁶ المادة 5-2 من "بروتوكول ناغويا"

²⁷ الفقرة 64 من عناصر الحصول على الموارد وتقاسم منافعها

بين الدورات المعنية بالمادة 8 (ي) وأحكام اتفاقية التنوع البيولوجي ذات الصلة بأن يعتمد مؤتمر أطراف اتفاقية التنوع البيولوجي في اجتماعه الثالث عشر الذي سينعقد في ديسمبر/كانون الأول 2016²⁸.

29- وسلط فريق الخبراء الضوء على أهمية المجتمعات الأصلية والمحلية في ما يتعلق بالمحافظة على الموارد الوراثية للأغذية والزراعة واستخدامها المستدام. وأوصى بأن تدعو الهيئة البلدان إلى رفع تقارير عن كيفية الحصول على الموافقة المسبقة عن علم من المجتمعات الأصلية والمحلية أو قبولها ومشاركتها ضمن ولاياتها القضائية، وعن الخبرات في مجال تنفيذ أية تدابير ذات صلة بالحصول على الموارد وتقاسم منافعها في حالة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة. وبالنظر إلى تنوع الممارسات المحلية التي تستنير غالباً بالقوانين العرفية وبروتوكولات وإجراءات مجتمعية، يتعين على الهيئة أن تدعو أيضاً المجتمعات الأصلية والمحلية وأصحاب المصلحة الآخرين إلى رفع تقارير عن خبراتهم وتقديم الآراء بشأن كيف يمكن أن تنظر البلدان في مقارنة الموافقة المسبقة عن علم من المجتمعات الأصلية والمحلية أو قبولها ومشاركتها في حالة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة والمعرفة التقليدية المرتبطة بها. وأوصى فريق الخبراء أنه ينبغي النظر في ضرورة التوجيه، بما في ذلك التوجيه الخاص بالقطاعات الفرعية، بشأن كيف يمكن الحصول على الموافقة المسبقة عن علم من المجتمعات الأصلية والمحلية أو قبولها ومشاركتها قبل الحصول على الموارد الوراثية للأغذية والزراعة أو على المعرفة التقليدية المرتبطة بالموارد الوراثية التي تمتلكها المجتمعات الأصلية والمحلية، في ضوء المعلومات الواردة أعلاه.

(4) تقاسم المنافع

30- وأشار فريق الخبراء إلى أن التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الوراثية والمعرفة التقليدية المرتبطة بها عنصراً رئيسياً في تدابير الحصول على الموارد وتقاسم منافعها وقد يوفر حافزاً للاستخدام المستدام وللحفظ، خاصة على المستوى المحلي. وقد تشمل المنافع نقدية وغير نقدية. وترد أمثلة على المنافع النقدية وغير النقدية في ملحق "بروتوكول ناغويا".

31- وأعاد فريق الخبراء التأكيد على المادة 13-1 من المعاهدة وأشار إلى أن الحصول على الموارد الوراثية للأغذية والزراعة جميعها يشكل بحد ذاته منفعة وأنه أساسي لتحقيق الأمن الغذائي.

32- وأشار فريق الخبراء أن الهيئة قد ترغب في وقت ما في أن تستكشف مدى استيعاب خيارات تقاسم المنافع القائمة حالياً للسمات المميزة لكل قطاع فرعي، وأن تطور، حسب الاقتضاء، خيارات إضافية لتقاسم المنافع لتنظر فيها البلدان.

(5) نطاق عناصر الحصول على المنافع وتقاسمها الخاصة بالقطاعات الفرعية

33- شدد فريق الخبراء على أهمية وضع تعريف واضح لمختلف مجموعات الموارد الوراثية للأغذية والزراعة التي يتعين أن توضع لها عناصر حصول على المنافع وتقاسمها خاصة بالقطاعات الفرعية. وأشار إلى أن بعض مجتمعات الممارسة قد يغطي أكثر من قطاع فرعي. وأشار أيضاً إلى أنه ضمن كل قطاع فرعي قد تعتمد مجتمعات الممارسة المختلفة ممارسات

استخدام وتبادل مختلفة يمكن لعناصر الحصول على المنافع وتقاسمها الخاصة بالقطاعات الفرعية أن تعكسها. وأشار إلى أنه من منظور العناصر، قد يكون نوع استخدام مورد وراثي معين أكثر أهمية أحياناً من إسناده إلى قطاع فرعي محدد.

34- وأشار فريق الخبراء أيضاً إلى أن عناصر الحصول على المنافع وتقاسمها الخاصة بالقطاعات الفرعية ينبغي أن توضح ما إذا كانت تنطبق فحسب على الاستخدامات ذات الصلة المباشرة بالأغذية والزراعة والأمن الغذائي.

خامساً- العمل في المستقبل

35- أوصى فريق الخبراء أن تواصل الهيئة العمل في مجال الحصول على الموارد الوراثية للأغذية والزراعة وتقاسم منافعها بهدف توعية البلدان الأعضاء وسلطاتها المختلفة المنخرطة في مجال الحصول على الموارد وتقاسم منافعها وغيرها من أصحاب المصلحة، لمساعدة البلدان الأعضاء على إظهار أهمية الموارد الوراثية للأغذية والزراعة ودورها الخاص المتميز في تحقيق الأمن الغذائي والسمات المميزة للقطاعات الفرعية المختلفة في تدابير الحصول على الموارد وتقاسم منافعها الخاصة بها، مساهمةً في تحقيق المقصد 2-5 والمقصد 6-15 من أهداف التنمية المستدامة وتمكين القطاعات الفرعية من المشاركة بطريقة مجدية وتعزيز التواصل في عمليات ذات صلة على المستويات المحلية والوطنية والإقليمية والدولية.

36- وأوصى فريق الخبراء بأن يركز عمل الهيئة في مجال الحصول على الموارد الوراثية للأغذية والزراعة وتقاسم منافعها خلال فترة ما بين الدورتين القادمة على:

- تحسين وعي البلدان الأعضاء وسلطاتها المختلفة المنخرطة في مجال الحصول على الموارد الوراثية للأغذية والزراعة وتقاسم منافعها وغيرها من أصحاب المصلحة؛
- تحديد وتوصيف خصائص مجتمعات الممارسة ذات الصلة؛
- وضع عناصر حصول على الموارد وتقاسم منافعها خاصة بالقطاعات الفرعية لمختلف القطاعات الفرعية للموارد الوراثية للأغذية والزراعة، بما في ذلك على أساس الممارسات القائمة حالياً ومعايير عامة لمساعدة البلدان على تطبيق مفهوم "الاستخدام"، مع الأخذ بالحسبان السمات المميزة للموارد الوراثية للأغذية والزراعة؛
- جمع المعلومات من البلدان والمجتمعات الأصلية والمحلية وأصحاب المصلحة بشأن ممارسات الاستخدام والتبادل ومدونات السلوك الطوعية والخطوط التوجيهية وأفضل الممارسات ذات الصلة و/أو معايير وبروتوكولات المجتمعات المحلية، وكذلك عن الأحكام التعاقدية النموذجية بشأن الحصول على الموارد وتقاسم منافعها التي تتناول تحديداً الموارد الوراثية للأغذية والزراعة؛
- جمع المعلومات من البلدان عن كيفية الحصول على الموافقة المسبقة عن علم من المجتمعات الأصلية والمحلية أو قبولها ومشاركتها ضمن ولاياتها القضائية، وعن الخبرات في مجال تنفيذ أي من تدابير الحصول على الموارد وتقاسم منافعها ذات الصلة في حالة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة؛

- جمع معلومات من المجتمعات الأصلية والمحلية ذات الصلة وغيرها من أصحاب المصلحة عن خبراتها وكذلك وجهات نظرها فيما يتعلق بكيفية نظر البلدان في مقارنة الموافقة المسبقة عن علم من المجتمعات الأصلية والمحلية أو قبولها ومشاركتها في حالة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة وما يرتبط بذلك من معرفة تقليدية؛
- جمع المعلومات من البلدان عن خبراتها في ما يتعلق باستخدام عناصر الحصول على الموارد وتقاسم منافعها.

37- وأشار فريق الخبراء إلى أن نطاق المعاهدة معرّف في المادة 3 وأن تغطية النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم منافعها معرّف في المادة 11. وأشار كذلك إلى أنه طلب من مجموعة العمل المفتوحة العضوية المخصصة المعنية بتعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف، التي أنشأها الجهاز الرئاسي للمعاهدة، من بين جملة أمور، أن تقوم ببلورة خيارات لتكثيف تغطية النظام المتعدد الأطراف. وأوصى فريق الخبراء أن:

- يواصل أمين الهيئة والجهاز الرئاسي للمعاهدة توطيد التعاون بغية تعزيز الاتساق في جهود وضع وتنفيذ برامج عمل الجهازين فيما يتعلق بالحصول على الموارد وتقاسم منافعها؛
- تدعو الهيئة الجهاز الرئاسي للمعاهدة، في إطار حوكمته المستمرة للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة وفقاً للمادة 3 من المعاهدة، إلى مواصلة التنسيق عن كثب مع الهيئة للتعامل بصورة مكتملة مع السمات المميزة والاستخدامات المحددة للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، مع الأخذ بالاعتبار الأنشطة والعمليات الجارية في إطار المعاهدة، بما في ذلك العملية الحالية الرامية إلى تحسين عمل النظام المتعدد الأطراف والتعاون الجاري لدعم التنفيذ المتناسق للمعاهدة ولاتفاقية التنوع البيولوجي ولبروتوكول ناغويا؛
- تدعو الهيئة الجهاز الرئاسي إلى تبادل المعلومات على فترات منتظمة عن العملية الرامية إلى تعزيز النظام المتعدد الأطراف بغرض تفادي ازدواجية الجهود.

38- وناقش فريق الخبراء مسألة الحصول على المعلومات الجينية واستخدامها (توصف هذه المعلومات بأشكال مختلفة على أنها "الاستخدام عن طرق المحاكاة الحاسوبية (in silico)" و"التحويل من المادي إلى الإلكتروني (dematerialisation)" و/أو "بيانات التسلسل الجيني"). وقد تود الهيئة أن تنظر فيما إذا كان ينبغي المضي قدماً في هذا النقاش.

39- وأوصى فريق الخبراء أن تعقد الهيئة حلقة عمل دولية بشأن الحصول على الموارد الوراثية للأغذية والزراعة وتقاسم منافعها تُنظّم بالشراكة بين أمانة الهيئة وأمانة المعاهدة، وربما بالتعاون مع أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي أو بدعمها، في أسرع وقت ممكن بعد الدورة العادية السادسة عشرة للهيئة. وينبغي أن تهدف حلقة العمل الدولية إلى رفع درجة وعي أعضاء الهيئة والمراقبين، وكذلك أصحاب المصلحة الآخرين ومجتمعات الممارسة، لمسألة الحصول على الموارد وتقاسم منافعها وصلتها بالموارد الوراثية للأغذية والزراعة، وكذلك توفير منتدى للمشاركين، بما في ذلك مكاتب مجموعات العمل وخبراء في الموارد الوراثية للكائنات الحية الدقيقة واللافقاريات وفريق الخبراء المعني بالحصول على الموارد وتقاسم منافعها، لتبادل المعلومات والخبرات ووجهات النظر، بما في ذلك بشأن الأعمال المذكورة في الفقرة 37 أعلاه. وأوصى فريق الخبراء أن تدعو الهيئة الأعضاء إلى تقديم مدخلات ذات صلة لحلقة العمل هذه. ويرى فريق الخبراء أن حلقة العمل الدولية هذه ستكون أيضاً قيمة للمكاتب ومجموعات العمل فيها فيما يتعلق بتطوير عناصر حصول على الموارد وتقاسم منافعها الخاصة بالقطاعات الفرعية.

40- وأوصى فريق الخبراء بأن تطلب الهيئة من مكاتب مجموعات العمل التابعة لها وضع مشروع أولي لعناصر الحصول على الموارد وتقاسم منافعها الخاصة بالقطاعات الفرعية، على أساس السمات المميزة للقطاعات الفرعية ومع الأخذ بالاعتبار الأعمال المذكورة في الفقرة 37 أعلاه، لتستعرضها مجموعات العمل قبل الدورة العادية السابعة عشرة للهيئة. أما بالنسبة للقطاعين الفرعيين للموارد الوراثية للكائنات الحية الدقيقة واللافقاريات، فقد أوصى فريق الخبراء أن يضع سبعة خبراء ممثلين للأقاليم ترشحهم مكاتب الهيئة مشروعاً لعناصر الحصول على الموارد وتقاسم منافعها الخاصة بهذين القطاعين الفرعيين.

41- وأوصى فريق الخبراء أن تجتمع مكاتب مجموعات العمل والخبراء السبعة في مجال الموارد الوراثية للكائنات الحية الدقيقة واللافقاريات مرة واحدة لمدة ثلاثة أيام مباشرة بعد حلقة العمل الدولية بشأن الحصول على الموارد الوراثية للأغذية والزراعة وتقاسم منافعها. وأوصى فريق الخبراء بتشجيع المكاتب والخبراء السبعة على العمل إلكترونياً في جميع مراحل العملية.

42- ولدى استعراض مشروع عناصر الحصول على الموارد وتقاسم منافعها الخاصة بالقطاعات الفرعية الذي تضعه مجموعات العمل، يوصي فريق الخبراء بأن ينعقد اجتماع مجدداً لتوطيد مشروع العناصر، بما في ذلك مشروع الموارد الوراثية للكائنات الحية الدقيقة واللافقاريات، كي تنظر فيه الهيئة في دورتها العادية السابعة عشرة.

المرفق ألف

جدول أعمال الدورة الثالثة لفريق الخبراء الفنيين والقانونيين المعني بالحصول على الموارد وتقاسم منافعها

- 1- انتخاب الرئيس ونائب (نواب) الرئيس والمقرر
- 2- اعتماد جدول الأعمال والجدول الزمني
- 3- النظر في نواتج اجتماعات مجموعات العمل الفنية الحكومية الدولية وفي المسائل الأخرى المتعلقة بالحصول على الموارد الوراثية للأغذية والزراعة وتقاسم منافعها.
- 4- أية مسائل أخرى
- 5- اعتماد التقرير

المرفق باء

قائمة الخبراء والمراقبين

الخبراء

أفريقيا

Mr Pierre DU PLESSIS
Senior Consultant
Ministry of Environment and Tourism
CRIAA SA-DC
P.O.Box 23778
Windhoek
Email: pierre.sadc@gmail.com

Mr Gemedo DALLE TUSSIE
General-Director
Institute of Biodiversity Conservation
P.O.Box 30726
Addis Ababa
Ethiopia
Phone: +251 911887041
Email: gemedod@ibc.gov.et
gemedod@yahoo.com

آسيا

Ms Tashi YANGZOME DORJI
Program Director
National Biodiversity Centre
Ministry of Agriculture and Forests
Thimpu
Phone: +975 2351416
Fax: +975 2351219
Email: tyangzome@moaf.gov.bt

Mr Akio YAMAMOTO
Researcher
Genetic Resources Center
National Agriculture and Food
Research Organization
2-1-2 Kannondai
Tsukuba, Ibaraki 305-8602
Japan
Phone: +81 29 838 8707
Email: yamaaki@affrc.go.jp

Ms Ayako TAKADA*)
Deputy Director
Environment Policy Office
Policy Planning Division
Minister's Secretariat
Ministry of Agriculture, Forestry
and Fisheries
1-2-1 Kasumigaseki, Chiyoda-ku

* حضرت الجلسة الثالثة لفريق الخبراء المعني بالحصول على الموارد وتقاسم منافعها كمراقب

Tokyo 100-8950
Japan
Phone number: +81 3 6744 2017
Fax: +81 3 3591 6640
Email: ayako_takada550@maff.go.jp

أوروبا

Mr Alwin KOPŠE
Responsible
International Sustainable Agriculture
Unit
Federal Office for Agriculture
Mattenhofstrasse 5
CH-3003 Berne
Switzerland
Phone: +41 31 323 4445
Fax: +41 31 322 2634
Email: alwin.kopse@blw.admin.ch

Ms Elzbieta MARTYNIUK
National Research Institute of Animal
Production
30, Wspolna Street
00-930 Warsaw
Poland
Phone: +48 226231714
Fax: +48 226231056
Email: elzbieta_martyniuk@sggw.pl

أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

Sr Jorge CABRERA
Professor
University of Costa Rica/ INBio
PO Box: 317-3015
San Rafael de Heredia
Costa Rica
Phone: +506 22677594
Email: jcabrera@cisdl.org;
jorgecmedaglia@hotmail.com

Sra. Teresa AGÜERO TEARE
Encargada ambiental, bioseguridad y
recursos genéticos
Oficina de Estudios y Políticas
Agrarias-
ODEPA
Ministerio de Agricultura
Teatinos 40, piso 8
Santiago
Chile
Phone: +56 223973039
Fax: +56 223973044
Email: taguero@odepa.gob.cl

الشرق الأدنى

Mr Javad MOZAFARI HASHJIN
 Head - National Plant Gene Bank
 Seed and Plant Improvement Institute
 (SPII)
 Mahdasht Avenue
 4119 Karaj
 Islamic Republic of Iran
 Phone: +98 2612701260
 Fax: +98 2612716793
 Email: jmozafar@yahoo.com

Ms Lamis CHALAK
 Biotechnology and Plant Genetic
 Resources
 Faculty of Agricultural Sciences
 Lebanese University
 Beirut
 Lebanon
 Phone: +961 3211855
 Email: lamis.chalak@gmail.com

أمريكا الشمالية

Ms Hannah LOBEL
 Attorney-Adviser
 Office of the Legal Adviser U.S.
 Department of State
 2201 C Street NW, Suite 6420
 Washington, DC 20520
 Phone: +1 202 647-7147
 Email: LobelHJ@state.gov

Mr Brad FRALEIGH
 Director, Multilateral S&T Relations
 Agriculture and Agri-Food Canada
 1341 Baseline Road, Tower 5-5, Room
 133
 Ottawa, Ontario
 Canada K1A 0C6
 Phone: +613 773 1838
 Email: brad.fraleigh@agr.gc.ca

جنوب غرب المحيط الهادئ

Mr Brad SHERMAN**)*)
 Affiliated Professor
 Centre for Plant Science
 The University of Queensland
 Brisbane
 Australia
 Phone: +61 7 336 53319
 Email: b.sherman@uq.edu.au

Mr Seuseu TAUATI
 Consultant
 Crops Division
 Ministry of Agriculture and Fisheries
 P.O.Box 1874
 Apia, Samoa
 Email: seuseu.tauati@maf.gov.ws

** حضرت الجلسة الثالثة لفريق الخبراء المعني بالحصول على الموارد وتقاسم منافعها كمراقب

المراقبون

اتفاقية التنوع البيولوجي

Ms Kathryn GARFORTH
Programme Officer - Nagoya Protocol Unit
Secretariat of the Convention on Biological Diversity
United Nations Environment Programme
413 St. Jacques Street West, Suite 800
Montreal, QC, H2Y 1N9
Canada
Phone: +1 5142877030
Fax: +1 5142886588
Email: kathryn.garforth@cbd.int

المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة

Mr Álvaro TOLEDO
Technical Officer
Secretariat of the International Treaty on Plant
Genetic Resources for Food and Agriculture
Food and Agriculture Organization of the United
Nations
Phone: 39.06.57054997
Email: Alvaro.toldeo@fao.org

المنظمة الدولية للتنوع البيولوجي

Mr Michael HALEWOOD
Head of Policy Unit
Bioversity International
Via dei Tre Denari, 472/a 00057
Maccarese Rome
Phone: +39 066118208
Email: m.halewood@cgiar.org

المرفق جيم

قائمة بالوثائق

وثائق العمل

جدول الأعمال المؤقت والجدول الزمني	CGRFA/TTLE-ABS-3/16/1 REV.1
النظر في العناصر الخاصة بالقطاع الفرعي للحصول على الموارد الوراثية للأغذية والزراعة وتقاسم منافعتها.	CGRFA/TTLE-ABS-3/16/2

وثائق إعلامية

قائمة الخبراء والمراقبين	CGRFA/TTLE-ABS-3/16/INF.1
تقرير الدورة الرابعة لجماعة العمل الفنية الحكومية الدولية المعنية بالموارد الوراثية الحرجية	CGRFA/TTLE-ABS-3/16/INF.2
تقرير الدورة الثامنة لجماعة العمل الفنية الحكومية الدولية المعنية بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة	CGRFA/TTLE-ABS-3/16/INF.3
تقرير الدورة الأولى لمجموعة العمل الفنية الحكومية الدولية المخصصة المعنية بالموارد الوراثية المائية للأغذية والزراعة	CGRFA/TTLE-ABS-3/16/INF.4
تقرير الدورة التاسعة لجماعة العمل الفنية الحكومية الدولية المعنية بالموارد الوراثية الحيوانية للأغذية والزراعة	CGRFA/TTLE-ABS-3/16/INF.5
قائمة بالوثائق	CGRFA/TTLE-ABS-3/16/INF.6

وثائق أخرى

تقرير الدورة الثامنة لجماعة العمل الفنية الحكومية الدولية المعنية بالموارد الوراثية الحيوانية للأغذية والزراعة	CGRFA-15/15/9
تقرير الدورة الثالثة لجماعة العمل الفنية الحكومية الدولية المعنية بالموارد الوراثية الحرجية.	CGRFA-15/15/12
تقرير الدورة السابعة لجماعة العمل الفنية الحكومية الدولية المعنية بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة	CGRFA-15/15/14